

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدَّوْرَةُ الْعَامِيَّةُ الْأُولَى

الْمَارَّةُ الْعَامِيَّةُ

٧ - ٩ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م - عَنْ بُعْدٍ

يُقَدِّمُهَا

مَشْرُوعُ طَالِبِ الْعِلْمِ

طَالِبُ الْعِلْمِ

The Tālib al-'Ilm Course

بِاعْتِمَادِ



MAJALIS ABU MUAWIYAH AL ATHARI

مَجَالِسُ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْأَثَرِيِّ



الدار الحديث الخمدية الأثرية

DARUL HADEES MUHAMMADIA ASARIYYAH

دَارُ الْحَدِيثِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ

جَدُولُ الدَّوْرَةِ

اليَوْمُ الْأَوَّلُ

السَّبْتُ ٧ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م

الْجَلْسَةُ	المَادَّةُ وَالْمُدَرِّسُ	الْهِنْدُ IST	السُّعُودِيَّةُ KSA	بَاكِسْتَانُ PKT
الْجَلْسَةُ الْاِفْتِتَاحِيَّةُ	أَهَمِّيَّةُ الْاِخْلَاصِ الشَّيْخُ ظُفَرُ عَالَمُ بْنُ ضِيَاءِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ	٨:٥٠ م	٦:٢٠ م	٨:٢٠ م
الْجَلْسَةُ الثَّانِيَّةُ	كَشَفُ الشُّبُهَاتِ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ أَبُو بَكْرُ بْنُ يَاسِرِ اللَّاهُورِيِّ	٩:٣٥ م	٧:٠٥ م	٩:٠٥ م

اليَوْمُ الثَّانِي

الأَحَدُ ٨ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م

الْجَلْسَةُ	المَادَّةُ وَالْمُدَرِّسُ	الْهِنْدُ IST	السُّعُودِيَّةُ KSA	بَاكِسْتَانُ PKT
الْجَلْسَةُ الْأُولَى	شُرُوطُ الصَّلَاةِ الشَّيْخُ عَاكِفُ حِكْمَتِ الْمَكِّيِّ	٤:٠٠ م	١:٣٠ م	٣:٣٠ م
الْجَلْسَةُ الثَّانِيَّةُ (لِلْأَخَوَاتِ)	بَابُ الْحَيْضِ مِنَ «الدُّرَرِ الْبَهِيَّةِ» الْأُسْتَاذَةُ بِنْتُ رَئِيسِ أَحْمَدِ الْخَدِيجِيَّةُ الْأَثَرِيَّةُ	٥:٣٠ م	٣:٠٠ م	٥:٠٠ م
الْجَلْسَةُ الثَّالِثَةُ	الْحَدِيثُ الْمُسْلَسَلُ بِالْأَوَّلِيَّةِ وَالْقَصِيدَةُ الْوَضَّاحِيَّةُ أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ قُرَيْشِي الْأَثَرِيُّ	٩:٣٠ م	٧:٠٠ م	٩:٠٠ م

اليَوْمُ الثَّالِثُ

الاثْنَيْنِ ٩ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م

الْجَلْسَةُ	المَادَّةُ وَالْمُدَرِّسُ	الْهِنْدُ IST	السُّعُودِيَّةُ KSA	بَاكِسْتَانُ PKT
الْجَلْسَةُ الْأُولَى	تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَسُورَةِ الْكَهْفِ الشَّيْخُ حَسَنُ صَارِمٍ	٩:٣٠ م	٧:٠٠ م	٩:٠٠ م
الْجَلْسَةُ الْخَتَامِيَّةُ (١٠ دَقَائِقَ) -		١٢:٣٠ ص	١٠:٠٠ م	١٢:٠٠ ص

الفهرس

- ١ الحديثُ المُسلسلُ بالأوَلِيَّةِ ٤
- ٢ حَدِيثُ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وَحَدِيثُ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ» ٥
- ٣ شُرُوطُ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانُهَا وَوَجِبَاتُهَا ٦
- ٤ كَشَفُ الشُّبُهَاتِ ١٨
- ٥ الْقَصِيدَةُ الْوَضَّاحِيَّةُ فِي فَضْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ٥٤
- ٦ بَابُ الْحَيْضِ مِنَ «الدُّرَرِ الْبَهِيَّةِ» (لِلْأَخَوَاتِ) ٦٠
- ٧ إِجَازَاتٌ ٦١
- ٨ شَهَادَةُ الْحُضُورِ ٦٨

الْحَدِيثُ الْمُسَلْسَلُ بِالْأَوَّلِيَّةِ

وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ يَسْمَعُهُ الطَّالِبُ مِنْ شَيْخِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِهِ» (١٩٢٤):

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا: أَحْمَدُ (٦٤٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٤١)، مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ. وَيَنْتَهِي التَّسْلُسُ بِالْأَوَّلِيَّةِ فِيهِ إِلَى سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

أَهْمِيَّةُ الْإِخْلَاصِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، أَبِي حَفْصٍ - عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَقُولُ:

«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ، مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ رضي الله عنه فِي صَحِيحَيْهِمَا - اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ -.

الْحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤)

شُرُوطُ الصَّلَاةِ وَأَزْكَائُهَا وَوَاجِبَاتُهَا

لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٠٦ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شُرُوطُ الصَّلَاةِ تِسْعَةٌ:

الإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالتَّمْيِيزُ.

وَرَفْعُ الْحَدَثِ، وَإِزَالَةُ النَّجَاسَةِ.

وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ، وَدُخُولُ الْوَقْتِ.

وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَالنِّيَّةُ.

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: الإِسْلَامُ، وَضِدُّهُ الْكُفْرُ، وَالْكَافِرُ عَمَلُهُ مَرْدُودٌ، وَلَا تُقْبَلُ الصَّلَاةُ إِلَّا مِنْ مُسْلِمٍ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

وَالْكَافِرُ عَمَلُهُ مَرْدُودٌ وَلَوْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾.

الشَّرْطُ الثَّانِي: الْعَقْلُ، وَضِدُّهُ الْجُنُونُ، وَالْمَجْنُونُ مَرْفُوعٌ عَنْهُ الْقَلَمُ حَتَّى يُفِيْقَ.
وَالدَّلِيلُ الْحَدِيثُ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَالْمَجْنُونِ
حَتَّى يُفِيْقَ، وَالصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ».

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: التَّمْيِيزُ، وَضِدُّهُ الصَّغَرُ، وَحَدُّهُ: سَبْعُ سِنِينَ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِالصَّلَاةِ؛
لِقَوْلِهِ ﷺ: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ، وَفَرِّقُوا
بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: رَفْعُ الْحَدَثِ - وَهُوَ الْوُضُوءُ الْمَعْرُوفُ - .
وَمُوجِبُهُ: الْحَدَثُ.

وَشُرُوطُهُ عَشْرَةٌ:

الْإِسْلَامُ، وَالْعَقْلُ، وَالتَّمْيِيزُ.

وَالنِّيَّةُ وَاسْتِصْحَابُ حُكْمِهَا - بِأَلَّا يَنْوِيَ قَطْعَهَا حَتَّى تَتِمَّ طَهَارَتُهُ - .

وَانْقِطَاعُ مُوجِبٍ، وَاسْتِنْجَاءٌ أَوْ اسْتِجْمَارٌ قَبْلَهُ.

وَطَهُورِيَّةُ مَاءٍ، وَإِبَاحَتُهُ.

وَإِزَالَةُ مَا يَمْنَعُ وُضُوءَهُ إِلَى الْبَشَرَةِ.

وَدُخُولُ الْوَقْتِ عَلَى مَنْ حَدَثُهُ دَائِمٌ لِفَرَضِهِ.

وَأَمَّا فُرُوضُهُ فَسِتَّةٌ:

غَسْلُ الْوَجْهِ - وَمِنْهُ: الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ - ، وَحَدُّهُ طُولًا: مِنْ مَنَابِتِ شَعْرِ
الرَّأْسِ إِلَى الذَّقَنِ، وَعَرَضًا: إِلَى فُرُوعِ الْأُذُنَيْنِ.

وَعَسَلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ .
وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ - وَمِنْهُ : الْأُذُنَانِ - .
وَعَسَلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .
وَالْتَرْتِيبُ ، وَالْمُؤَالَاةُ .

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ .
وَدَلِيلُ التَّرْتِيبِ ؛ الْحَدِيثُ : «ابْدُؤُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» .
وَدَلِيلُ الْمُؤَالَاةِ ؛ حَدِيثُ صَاحِبِ اللُّمْعَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّهُ لَمَّا رَأَى رَجُلًا فِي قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَرَ الدَّرْهَمَ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ ؛ أَمَرَهُ بِالْإِعَادَةِ» .
وَوَاجِبُهُ : التَّسْمِيَةُ مَعَ الذِّكْرِ .
وَنَوَاقِضُهُ ثَمَانِيَةٌ :

الْخَارِجُ مِنَ السَّيْلَيْنِ .
وَالْخَارِجُ الْفَاحِشُ النَّجِسُ مِنَ الْجَسَدِ .
وَزَوَالُ الْعَقْلِ ، وَمَسُّ الْمَرْأَةِ بِشَهْوَةٍ .
وَمَسُّ الْفَرْجِ بِالْيَدِ - قُبْلًا كَانَ أَوْ دُبْرًا - .
وَأَكْلُ لَحْمِ الْجَزُورِ ، وَتَغْسِيلُ الْمَيِّتِ .
وَالرَّدَّةُ عَنِ الْإِسْلَامِ - أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ - .

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنَ الْبَدَنِ، وَالثَّوْبِ، وَالبُقْعَةِ؛
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهَّرْ﴾.

الشَّرْطُ السَّادِسُ: سِتْرُ الْعَوْرَةِ.

أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى فَسَادِ صَلَاةِ مَنْ صَلَّى عُرْيَانًا وَهُوَ يَقْدِرُ.

وَحَدُّ عَوْرَةِ الرَّجُلِ: مِنَ السَّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، وَالْأَمَةُ كَذَلِكَ. وَالْحُرَّةُ: كُلُّهَا عَوْرَةٌ
إِلَّا وَجْهَهَا فِي الصَّلَاةِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أَي: عِنْدَ كُلِّ
صَلَاةٍ.

الشَّرْطُ السَّابِعُ: دُخُولُ الْوَقْتِ.

وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ أُمَّ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ
وَفِي آخِرِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! الصَّلَاةُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ أَي: مَفْرُوضًا فِي
الْأَوْقَاتِ.

وَدَلِيلُ الْأَوْقَاتِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ
الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

الشَّرْطُ الثَّامِنُ: اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا
فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾.

الشَّرْطُ التَّاسِعُ: النِّيَّةُ، وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَالتَّلَفُّظُ بِهَا بِدْعَةٌ.
وَالدَّلِيلُ الْحَدِيثُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

وَأَرْكَانُ الصَّلَاةِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ:

الْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ، وَتَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ، وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ.

وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ.

وَالسُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ الْأَعْضَاءِ، وَالِاعْتِدَالُ مِنْهُ.

وَالْجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

وَالطَّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الْأَرْكَانِ، وَالتَّرْتِيبُ.

وَالْتَّشَهُدُ الْأَخِيرُ، وَالْجُلُوسُ لَهُ.

وَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّسْلِيمَتَانِ.

الرُّكْنُ الْأَوَّلُ: الْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾.

الرُّكْنُ الثَّانِي: تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ؛ وَالِدَّلِيلُ الْحَدِيثُ: «تَحْرِيمُهَا: التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا: التَّسْلِيمُ».

وَبَعْدَهَا: الْإِسْتِفْتَاخُ - وَهُوَ سُنَّةٌ - قَوْلُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَمَعْنَى «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ» أَي: أَنْزَهُكَ التَّنْزِيهَ اللَّائِقَ بِجَلَالِكَ يَا اللَّهُ.

«وَبِحَمْدِكَ» أَي: ثَنَاءً عَلَيْكَ.

«وَتَبَارَكَ اسْمُكَ» أَي: الْبَرَكَةُ تُنَالُ بِذِكْرِكَ.

«وَتَعَالَى جَدُّكَ» أَي: ارْتَفَعَ قَدْرُكَ وَعَظُمَ شَأْنُكَ.

«وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» أَيُّ: لَا مَعْبُودَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ بِحَقِّ سِوَاكَ يَا اللَّهُ.
«أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، مَعْنَى «أَعُوذُ»: الْوُدُّ، وَالْتَجَيْ، وَأَعْتَصِمُ
بِكَ يَا اللَّهُ.

«مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»: الْمَطْرُودِ الْمُبْعَدِ عَنِ رَحْمَةِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّنِي فِي دِينِي،
وَلَا فِي دُنْيَايَ.

وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ رُكْنٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: بَرَكَهٌ وَاسْتِعَانَةٌ.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: الْحَمْدُ ثَنَاءٌ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ لاسْتِغْرَاقِ جَمِيعِ الْمَحَامِدِ. وَأَمَّا
الْجَمِيلُ الَّذِي لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِ - مِثْلُ الْجَمَالِ وَنَحْوِهِ - فَالْثَّنَاءُ بِهِ يُسَمَّى مَدْحًا لَا
حَمْدًا.

﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: الرَّبُّ هُوَ: الْمَعْبُودُ، الْمَالِكُ، الْمُتَصَرِّفُ، مُرَبِّي جَمِيعِ
الْعَالَمِينَ بِنِعَمِهِ.

﴿الْعَلَمِينَ﴾: كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَهُوَ رَبُّ الْجَمِيعِ.

﴿الرَّحْمَنِ﴾: رَحْمَةٌ عَامَّةٌ بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ.

﴿الرَّحِيمِ﴾: رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ
رَحِيمًا﴾.

﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾: يَوْمُ الْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ، يَوْمُ كُلِّ يُجَازَى بِعَمَلِهِ، إِنَّ خَيْرًا
فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۚ﴾ (١٨)
يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا ۖ وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ.

وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِيَّ».

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ أَي: لَا نَعْبُدُ غَيْرَكَ - عَهْدُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، أَلَّا يَعْبُدَ إِلَّا إِيَّاهُ -.

﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾: عَهْدُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، أَلَّا يَسْتَعِينَ بِأَحَدٍ سِوَاهُ.

﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، مَعْنَى «اهْدِنَا»: دُلَّنَا، وَأَرْشِدْنَا، وَثَبِّتْنَا.

و «الصِّرَاطُ»: الْإِسْلَامُ، وَقِيلَ: الرَّسُولُ، وَقِيلَ: الْقُرْآنُ، وَالْكُلُّ حَقٌّ.

و «الْمُسْتَقِيمُ»: الَّذِي لَا عِوَجَ فِيهِ.

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ طَرِيقَ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِمْ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾.

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وَهُمْ: الْيَهُودُ، مَعَهُمْ عِلْمٌ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، تَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ.

﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ وَهُمْ: النَّصَارَى، يَعْبُدُونَ اللَّهَ عَلَى جَهْلٍ وَضَلَالٍ، تَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ.

وَدَلِيلُ الضَّالِّينَ ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزْنًا.

وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ : «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟!» أَخْرَجَاهُ.

وَالْحَدِيثُ الثَّانِي: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاسْتَفْتَرَقَ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، قُلْنَا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَالِاعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالْجُلُوسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾، وَالْحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ».

وَالطَّمَانِينَةُ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ، وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الْأَرْكَانِ.

وَالدَّلِيلُ: حَدِيثُ الْمُسِيِّءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ - فَعَلَهَا ثَلَاثًا -، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا؛ فَعَلَّمَنِي».

قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.

وَالْتَشَهُدُ الْآخِرُ رُكْنٌ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُدُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

وَمَعْنَى «التَّحِيَّاتُ»: جَمِيعُ التَّعْظِيمَاتِ لِلَّهِ مُلْكاً وَاسْتِحْقَاقاً - مِثْلُ: الْإِنْجَاءِ، وَالْخُضُوعِ، وَالرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ، وَالْبَقَاءِ وَالِدَّوَامِ -.

وَجَمِيعُ مَا يُعَظَّمُ بِهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ فَهُوَ لِلَّهِ، فَمَنْ صَرَفَ مِنْهُ شَيْئاً لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ.

«وَالصَّلَوَاتُ» مَعْنَاهَا: جَمِيعُ الدَّعَوَاتِ، وَقِيلَ: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ.

«وَالطَّيِّبَاتُ»: اللَّهُ طَيِّبٌ، وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ إِلَّا طَيِّبَهَا.

«السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»: تَدْعُو لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِالسَّلَامَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَاتِ وَرَفَعِ الدَّرَجَةَ. وَالَّذِي يُدْعَى لَهُ مَا يُدْعَى مَعَ اللَّهِ.

«السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»: تُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

وَالسَّلَامُ دُعَاءٌ، وَالصَّالِحُونَ يُدْعَى لَهُمْ، وَلَا يُدْعَوْنَ مَعَ اللَّهِ.
«أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»: تَشْهَدُ شَهَادَةَ
الْيَقِينِ أَلَّا يُعْبَدَ فِي السَّمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.
وَشَهَادَةَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ؛ بَلْ يُطَاعُ
وَيُتَّبَعُ، شَرَّفَهُ اللَّهُ بِالْعُبُودِيَّةِ وَالرِّسَالَةِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ
نَذِيرًا﴾.

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ،
إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، كَمَا حَكَى الْبُخَارِيُّ فِي
«صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: «صَلَاةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى».
وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ: الْإِسْتِغْفَارُ.
وَمِنَ الْآدَمِيِّينَ: الدُّعَاءُ.

«وَبَارِكْ» وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الدُّعَاءِ: سُنَنُ أَقْوَالٍ.

وَالْوَاجِبَاتُ ثَمَانِيَةٌ:

جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتِ غَيْرَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.

وَقَوْلُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فِي الرُّكُوعِ.

وَقَوْلُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ.

وَقَوْلُ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» لِلْكُلِّ.

وَقَوْلُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فِي السُّجُودِ.

وَقَوْلُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي» بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

وَالْتَّشَهُدُ الْأَوَّلُ، وَالْجُلُوسُ لَهُ.

فَالْأَرْكَانُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا أَوْ عَمْدًا؛ بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ.

وَالْوَاجِبَاتُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا جَبَرَهُ سُجُودُ السَّهْوِ، وَعَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ

كَشَفُ الشُّبُهَاتِ

لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٠٦ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ دِينِ الْمُرْسَلِينَ وَمَا دَعَوْا إِلَيْهِ، وَحَقِيقَةِ دِينِ
الْمُشْرِكِينَ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ -: أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، وَهُوَ دِينُ الرُّسُلِ الَّذِي
أَرْسَلَهُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ.

فَأَوَّلُهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا غَلَوْا فِي الصَّالِحِينَ - وَدَّ، وَسَوَاعٍ،
وَيَغُوثَ، وَيَعُوقَ، وَنَسْرَ -.

وَأَخِرُ الرُّسُلِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهُوَ الَّذِي كَسَّرَ صُورَ هَؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ.

أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى أَنْاسٍ يَتَعَبَّدُونَ، وَيَحُجُّونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَيَذْكُرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا،
وَلَكِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ - يَقُولُونَ: نُرِيدُ مِنْهُمْ
التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ، وَنُرِيدُ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَهُ - مِثْلَ الْمَلَائِكَةِ، وَعِيسَى، وَمَرْيَمَ،
وَأَنْاسٍ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ.

فَبَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ يُجَدِّدُ لَهُمْ دِينَ آبَائِهِمْ إِبْرَاهِيمَ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ هَذَا التَّقَرُّبَ
وَالِإِعْتِقَادَ مَحْضُ حَقِّ اللَّهِ، لَا يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لَا لِمَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا لِنَبِيٍّ
مُرْسَلٍ؛ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا.

وَالْأَفْهُولَاءِ الْمُشْرِكُونَ - الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَرْزُقُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُحْيِي وَلَا يُمِيتُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ، كُلُّهُمْ عِبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ.

فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ - الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْهَدُونَ بِهَذَا؛ فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾.

وغير ذلك من الآيات.

فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ مُّقْرُونَ بِهَذَا وَأَنَّهُ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ؛ هُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ - الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «الْإِعْتِقَادَ» - ، كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ ﷻ لَيْلاً وَنَهَاراً، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْمَلَائِكَةَ لِأَجْلِ صِلَاحِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ لِيَشْفَعُوا لَهُ، أَوْ يَدْعُو رَجُلًا صَالِحًا - مِثْلَ اللَّاتِ - ، أَوْ نَبِيًّا - مِثْلَ عِيسَى - .

وَعَرَفْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشَّرْكِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلَاصِ
الْعِبَادَةِ لِلَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، وَقَالَ: ﴿لَهُ دَعْوَةُ
الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾.

وَتَحَقَّقْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَهُمْ؛ لِيَكُونَ الدُّعَاءُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالذَّبْحُ كُلُّهُ لِلَّهِ،
وَالنَّذْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَالِاسْتِغَاثَةُ كُلُّهَا بِاللَّهِ، وَجَمِيعُ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ كُلُّهَا لِلَّهِ.

وَعَرَفْتَ أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ قَصْدَهُمُ
الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْلِيَاءَ - يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ - هُوَ
الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ.

عَرَفْتَ حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَأَبَى عَنِ الْإِقْرَارِ بِهِ الْمُشْرِكُونَ.
وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَإِنَّ «الْإِلَهَ» عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي
يُقْصَدُ لِأَجْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ سَوَاءٌ كَانَ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرَةً، أَوْ قَبْرًا،
أَوْ جَنِيًّا.

لَمْ يُرِيدُوا أَنَّ «الْإِلَهَ» هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ وَحْدَهُ
- كَمَا قَدَّمْتُ لَكَ -.

وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بِـ «الْإِلَهِ»: مَا يَعْنِي الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا بِلَفْظِ «السَّيِّدِ».

فَاتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وَالْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: مَعْنَاهَا؛ لَا مُجَرَّدُ لَفْظِهَا.

وَالْكُفَّارُ الْجُهَّالُ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالتَّعَلُّقِ،
وَالْكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛
قَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾».

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ جُهَّالَ الْكُفَّارِ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ؛ فَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ وَهُوَ
لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَا عَرَفَ جُهَّالُ الْكُفَّارِ!

بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلَفُّظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَانِي.
وَالْحَادِثُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهَا: «لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ إِلَّا اللَّهُ».

فَلَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَّالٍ الْكُفَّارِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

إِذَا عَرَفْتَ مَا قُلْتُ لَكَ مَعْرِفَةَ قَلْبٍ، وَعَرَفْتَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿إِنَّ
اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

وَعَرَفْتَ دِينَ اللَّهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ الرُّسُلَ مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ - الَّذِي لَا يَقْبَلُ مِنْ
أَحَدٍ سِوَاهُ -.

وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ فِيهِ مِنَ الْجَهْلِ بِهَذَا؛ أَفَادَكَ فَايْدَتَيْنِ:

الْأُولَى: الْفَرْحُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ
فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾.

وَأَفَادَكَ - أَيْضًا -: الْخَوْفَ الْعَظِيمَ؛ فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةِ
يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ؛ فَلَا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ
يَظُنُّ أَنَّهَا تُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ - كَمَا ظَنَّ الْكُفَّارُ -.

خُصُوصاً إِنَّ أَلْهَمَكَ اللَّهُ مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى - مَعَ صَلَاحِهِمْ وَعِلْمِهِمْ - أَنَّهُمْ
أَتَوْهُ قَائِلِينَ: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.

فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ خَوْفُكَ وَحِرْصُكَ عَلَى مَا يُخَلِّصُكَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مِنْ حِكْمَتِهِ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا بِهَذَا التَّوْحِيدِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ
أَعْدَاءً؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ
يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾.

وَقَدْ يَكُونُ لِأَعْدَاءِ التَّوْحِيدِ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ، وَكُتُبٌ، وَحُجَجٌ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، وَعَرَفْتَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءٍ قَاعِدِينَ عَلَيْهِ -
أَهْلٍ فَصَاحَةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ -؛ فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ مِنْ دِينِ اللَّهِ مَا يَصِيرُ
سِلَاحًا لَكَ تُقَاتِلُ بِهِ هَؤُلَاءِ الشَّيَاطِينَ، الَّذِينَ قَالَ إِمَامُهُمْ وَمُقَدِّمُهُمْ لِرَبِّكَ ﷻ:
﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۝١٦ ثُمَّ لَا تَجِدُنَّ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ
وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾.

وَلَكِنْ إِنْ أَقْبَلْتَ عَلَى اللَّهِ، وَأَضْغَيْتَ إِلَى حُجَجِ اللَّهِ وَبَيِّنَاتِهِ؛ فَلَا تَخَفُ وَلَا
تَحْزَنُ ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

وَالْعَامِّيُّ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ؛ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾؛ فَجُنْدُ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ بِالْحُجَّةِ وَاللِّسَانِ،
كَمَا أَنَّهُمُ الْغَالِبُونَ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، وَإِنَّمَا الْخَوْفُ عَلَى الْمُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ
الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ.

وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكِتَابِهِ الَّذِي جَعَلَهُ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ، وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى
لِلْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَأْتِي صَاحِبُ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ إِلَّا وَفِي الْقُرْآنِ مَا يَنْقُضُهَا وَيُبَيِّنُ
بُطْلَانَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ
تَفْسِيرًا﴾، قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: «هَذِهِ الْآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ حُجَّةٍ يَأْتِي بِهَا أَهْلُ
الْبَاطِلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

جَوَابُ مُجْمَلٍ عَنْ احْتِجَاجِ الْمُشْرِكِينَ بِالْمُتَشَابِهِ

وَأَنَا أَذْكُرُ لَكَ أَشْيَاءَ - مِمَّا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ - جَوَاباً لِكَلَامِ احْتِجَاجِ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا عَلَيْنَا؛ فَنَقُولُ:

جَوَابُ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنْ طَرِيقَيْنِ: مُجْمَلٍ، وَمُفَصَّلٍ.

أَمَّا الْمُجْمَلُ: فَهُوَ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ، وَالْفَائِدَةُ الْكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقَلَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاخْذَرُوهُمْ».

مِثَالُ ذَلِكَ:

إِذَا قَالَ لَكَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

أَوْ: إِنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ.

أَوْ: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللَّهِ.

أَوْ: ذَكَرَ كَلَاماً لِلنَّبِيِّ ﷺ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ، وَأَنْتَ لَا تَفْهَمُ مَعْنَى الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ.

فَجَاوِبُهُ بِقَوْلِكَ: إِنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَتْرُكُونَ الْمُحْكَمَ وَيَتَّبِعُونَ
الْمُتَشَابِهَ.

وَمَا ذَكَرْتُهُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يُقْرُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّهُ كَفَرَهُمْ
بِتَعَلُّقِهِمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، وَالْأَنْبِيَاءِ، وَالْأَوْلِيَاءِ - مَعَ قَوْلِهِمْ: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا
عِنْدَ اللَّهِ﴾ -؛ هَذَا أَمْرٌ مُحْكَمٌ بَيْنٌ، لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ مَعْنَاهُ.

وَمَا ذَكَرْتَ لِي - أَيُّهَا الْمُشْرِكُ! - مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَا أَعْرِفُ
مَعْنَاهُ، وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَا يَتَنَاقَضُ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ
كَلَامَ اللَّهِ.

وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ، وَلَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَلَا تَسْتَهِنِ
بِهِ؛ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ
عَظِيمٍ﴾.

جَوَابُ مُفَصَّلٍ عَنِ الشُّبْهِ

الشُّبْهَةُ الْأُولَى: أَنَّ مَنْ أَقَرَّ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَلَمْ يَقْصِدْ مِنَ الصَّالِحِينَ إِلَّا
الْجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ؛ فَلَيْسَ بِمُشْرِكٍ

وَأَمَّا الْجَوَابُ الْمُفْصَّلُ: فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ لَهُمْ اعْتِرَاضَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرُّسُلِ
يُصَدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ.

مِنْهَا: قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ، بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ، وَلَا يَرْزُقُ، وَلَا
يَنْفَعُ، وَلَا يَضُرُّ، إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ
نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَضْلًا عَنْ عَبْدِ الْقَادِرِ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ
لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ بِهِمْ!

فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ؛ وَهُوَ: أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ،
وَمُقِرُّونَ أَنَّ أَوْثَانَهُمْ لَا تُدَبِّرُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا الْجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ مَا
ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَوَضَّحَهُ.

الشُّبْهَةُ الثَّانِيَّةُ: حَصَرُهُمْ عِبَادَةَ غَيْرِ اللَّهِ فِي الْأَصْنَامِ دُونَ الصَّالِحِينَ
فَإِنْ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ نَزَلَتْ فِيْمَنْ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ؛ فَكَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ
مِثْلَ الْأَصْنَامِ؟! أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَصْنَامًا؟!
فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ.

فَإِنَّهُ إِذَا أَقَرَّ أَنَّ الْكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا لِلَّهِ، وَأَنَّهُمْ مَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا
إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَ.

فَاذْكُرْ لَهُ أَنَّ الْكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَصْنَامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ
قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾،
وَيَدْعُونَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا
رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ۗ أَنْظِرْ كَيْفَ
نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنِّي يُؤْفِكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ
لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۗ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۖ﴾.

وَاذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ
كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٧٦﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ
أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ۖ﴾.

فَقُلْ لَهُ: عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ كَفَرَ مَنْ قَصَدَ الْأَصْنَامَ، وَكَفَرَ - أَيْضًا - مَنْ قَصَدَ
الصَّالِحِينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ: أَنَّ طَلَبَ الشَّفَاعَةِ مِنْهُمْ لَيْسَ بِشِرْكَ

فَإِنْ قَالَ: الْكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ، الضَّارُّ، الْمُدَبِّرُ، لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصِدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللَّهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فَالْجَوَابُ: إِنَّ هَذَا قَوْلُ الْكُفَّارِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾. وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ الثَّلَاثَ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ وَضَّحَهَا فِي كِتَابِهِ، وَفَهَّمَتَهَا فَهْمًا جَيِّدًا؛ فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا.

الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ: نَفِيُّهُمْ عِبَادَةَ الصَّالِحِينَ، مَعَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَهُمْ أَوْ يَذْبَحُونَ لَهُمْ

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، وَهَذَا الْإِلْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ.

الْجَوَابُ الْأَوَّلُ

فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ الْعِبَادَةِ؟

فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: يَبِينُ لِي هَذَا الْفَرَضُ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ - وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ -.

فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْعِبَادَةَ وَلَا أَنْوَاعَهَا؛ فَبَيِّنْهَا بِقَوْلِكَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾.

فَإِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهَذَا؛ فَقُلْ لَهُ: هَلْ هُوَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ، وَ «الدُّعَاءُ مُنَحُّ الْعِبَادَةِ».

فَقُلْ لَهُ: إِذَا أَقَرَّرْتَ أَنَّهُ عِبَادَةٌ، وَدَعَوْتَ اللَّهَ لَيْلاً وَنَهَاراً، خَوْفاً وَطَمَعاً، ثُمَّ دَعَوْتَ فِي تِلْكَ الْحَاجَةِ نَبِيّاً أَوْ غَيْرَهُ؛ هَلْ أَشْرَكَتَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ غَيْرَهُ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾، فَإِذَا صَلَّيْتَ لِلَّهِ وَنَحَرْتَ لَهُ؛ هَلْ هَذَا عِبَادَةٌ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ - نَبِيِّ، أَوْ جِنِّي، أَوْ غَيْرِهِمَا -؛ هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ غَيْرَ اللَّهِ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يُقِرَّ وَيَقُولَ: نَعَمْ.

الْجَوَابُ الثَّانِي

وَقُلْ لَهُ - أَيْضاً -: الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ؛ هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَالصَّالِحِينَ، وَاللَّاتِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ؟

فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ، وَالذَّبْحِ، وَالْإِلْتِجَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؟ وَإِلَّا فَهُمْ مُقَرَّنُونَ أَنَّهُمْ عَبِيدُهُ وَتَحْتَ قَهْرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأُمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالتَّجَوُّوا إِلَيْهِمْ لِلْجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جَدًّا.

الشُّبْهَةُ الْخَامِسَةُ: أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الشَّرْكَ؛ فَقَدْ أَنْكَرَ شَفَاعَةَ الرَّسُولِ ﷺ
فَإِنْ قَالَ: أَتُنْكِرُ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَبْرَأُ مِنْهَا؟

فَقُلْ: لَا أَنْكِرُهَا، وَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهَا، بَلْ هُوَ ﷺ: الشَّافِعُ الْمُشَفَّعُ، وَأَرْجُو شَفَاعَتَهُ،
وَلَكِنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا^ط﴾.

وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا
بِإِذْنِهِ^{هـ}﴾.

وَلَا يَشْفَعُ فِي أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ فِيهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا
لِمَنْ أَرْتَضَى^{هـ}﴾.

وَهُوَ لَا يَرْضَى إِلَّا التَّوْحِيدَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ
يُقْبَلَ مِنْهُ^{هـ}﴾.

فَإِذَا كَانَتْ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا لِلَّهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِهِ، وَلَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا
غَيْرُهُ فِي أَحَدٍ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا يَأْذَنُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ؛ تَبَيَّنَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ
كُلَّهَا لِلَّهِ، وَأَطْلُبُهَا مِنْهُ، فَاقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ! اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ!
وَأَمْثَالَ هَذَا.

الشُّبْهَةُ السَّادِسَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَّهَا تُطْلَبُ مِنْهُ
فَإِنْ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ!

الجَوَابُ الْأَوَّلُ

فَالْجَوَابُ: أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَنَهَاكَ أَنْ تَدْعُوَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا؛ فَقَالَ: ﴿فَلَا
تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.

وَطَلَبْتُكَ مِنَ اللَّهِ شَفَاعَةَ نَبِيِّهِ ﷺ عِبَادَةً، وَاللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُشْرِكَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ
أَحَدًا، فَإِذَا كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُشَفِّعَهُ فِيكَ؛ فَأَطِعْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا
مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾.

الجَوَابُ الثَّانِي

وَأَيْضًا: فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ أُعْطِيَهَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَصَحَّ أَنْ الْمَلَائِكَةُ يَشْفَعُونَ،
وَالْأَوْلِيَاءُ يَشْفَعُونَ، وَالْأَفْرَاطُ يَشْفَعُونَ.

أَتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُمُ الشَّفَاعَةَ، فَأَطْلُبُهَا مِنْهُمْ؟

فَإِنْ قُلْتَ هَذَا؛ رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.

وَإِنْ قُلْتَ: لَا؛ بَطَلَ قَوْلُكَ: (أَعْطَاهُ اللَّهُ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ).

الشُّبْهَةُ السَّابِعَةُ: أَنَّ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشِرْكَ
فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، حَاشَا وَكَلَّا! وَلَكِنَّ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الصَّالِحِينَ
لَيْسَ بِشِرْكَ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الشِّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزِّنَا، وَتُقِرُّ أَنَّ اللَّهَ لَا
يَغْفِرُهُ.

فَمَا هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي عَظَّمَهُ اللَّهُ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ؟ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي.

فَقُلْ لَهُ: كَيْفَ تُبْرِئُ نَفْسَكَ مِنَ الشِّرْكَ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟

كَيْفَ يُحَرِّمُ اللَّهُ عَلَيْكَ هَذَا، وَيَذْكُرُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ؛ وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلَا تَعْرِفُهُ؟

أَتَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُحَرِّمُهُ وَلَا يُبَيِّنُهُ لَنَا؟!

الشُّبْهَةُ الثَّامِنَةُ: أَنَّ الشِّرْكَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ
فَإِنْ قَالَ: الشِّرْكَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ!

الجَوَابُ الْأَوَّلُ

فَقُلْ لَهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ؟

أَتَظُنُّ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الْأَخْشَابَ وَالْأَحْجَارَ تَخْلُقُ، وَتَرْزُقُ، وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ
دَعَاَهَا؟! فَهَذَا يُكَذِّبُهُ الْقُرْآنُ.

وَإِنْ قَالَ: هُوَ قَصْدُ خَشَبَةٍ، أَوْ حَجَرٍ، أَوْ بَنِيَّةٍ عَلَى قَبْرِ أَوْ غَيْرِهِ؛ يَدْعُونَ ذَلِكَ،
وَيَذْبَحُونَ لَهُ؛ يَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ عَنَّا بَرَكَتِهِ، أَوْ يُعْطِينَا
بَرَكَتِهِ.

فَقُلْ: صَدَقْتَ، وَهَذَا هُوَ فِعْلُكُمْ عِنْدَ الْأَحْجَارِ وَالْبَنَائَا الَّتِي عَلَى الْقُبُورِ وَغَيْرِهَا.
فَهَذَا أَقَرُّ أَنْ فِعْلَهُمْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ؛ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ.

الجَوَابُ الثَّانِي

وَيُقَالُ لَهُ - أَيْضاً -: قَوْلُكَ: (الشِّرْكَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ)؛ هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكَ
مَخْصُوصٌ بِهَذَا، وَأَنَّ الْإِعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاءَهُمْ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ؟
فَهَذَا يَرُدُّهُ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ كُفْرٍ مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، أَوْ عِيسَى،
أَوْ الصَّالِحِينَ.

فَلَا بُدَّ أَنْ يُقَرَّرَ لَكَ: أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ أَحَدًا مِنَ الصَّالِحِينَ؛ فَهُوَ الشِّرْكَ
الْمَذْكُورُ فِي الْقُرْآنِ؛ وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَسِرُّ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَنَا لَا أَشْرِكُ بِاللَّهِ.

فَقُلْ لَهُ: وَمَا الشِّرْكُ بِاللَّهِ؟ فَسِّرْهُ لِي!

فَإِنْ قَالَ: هُوَ عِبَادَةُ الْأَصْنَامِ!

فَقُلْ: وَمَا مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ؟ فَسِّرْهَا لِي!

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ.

فَقُلْ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ؟ فَسِّرْهَا لِي!

فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا بَيْنَهُ الْقُرْآنُ؛ فَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ؛ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئاً وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ؟

وَإِنْ فَسَّرَ ذَلِكَ بِغَيْرِ مَعْنَاهُ:

بَيَّنْتَ لَهُ الْآيَاتِ الْوَاضِحَاتِ فِي مَعْنَى الشِّرْكِ بِاللَّهِ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ؛ أَنَّهُ الَّذِي يَفْعَلُونَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِعَيْنِهِ.

وَأَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَ عَلَيْنَا، وَيَصِيحُّونَ كَمَا صَاحَ إِخْوَانُهُمْ حَيْثُ قَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي وَقْتِنَا: «الْإِعْتِقَادَ»؛ هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ.

فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الْأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكَ أَهْلِ زَمَانِنَا بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْأَوَّلِينَ لَا يُشْرِكُونَ وَلَا يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَوْلِيَاءَ وَالْأَوْثَانَ مَعَ اللَّهِ؛ إِلَّا فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَيُخْلِصُونَ لِلَّهِ الدِّينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهُهُ فَلَمَّا نَجَّيْكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾.

وَقَالَ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٠﴾ بَلْ إِلَٰهُهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾.

وَقَالَ: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوًا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾.

وَقَالَ: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾.

فَمَنْ فَهَمَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي وَضَّحَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ - وَهِيَ:

أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَ اللَّهَ وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي الرَّخَاءِ. وَأَمَّا فِي الشَّدَّةِ فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَيَنْسَوْنَ سَادَاتِهِمْ -.

تَبَيَّنَ لَهُ الْفَرْقُ بَيْنَ شَرِكِ أَهْلِ زَمَانِنَا وَشَرِكِ الْأَوَّلِينَ.

وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فَهَمًا رَاسِخًا؟! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مُّقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِمَّا مَلَائِكَةً، وَإِمَّا أَنْبِيَاءَ، وَإِمَّا أَوْلِيَاءَ، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا وَأَحْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ لَيْسَتْ عَاصِيَةً.

وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ: هُمُ الَّذِينَ
يَحْكُمُونَ عَنْهُمْ الْفُجُورَ؛ مِنَ الزَّانَا، وَالسَّرِقَةِ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ وَالَّذِي لَا يَعْصِي - مِثْلِ الْخَشَبِ، وَالْحَجَرِ -؛ أَهْوَنُ
مِمَّنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ.

الشُّبْهَةُ التَّاسِعَةُ: كَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ الْمُشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ، وَنَحْنُ نَشْهَدُ
أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَحُّ عُقُولًا، وَأَخَفُ شَرَكًا مِنْ
هَؤُلَاءِ.

فَاعْلَمْ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ شُبْهَةً يُورِدُونَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبْهِهِمْ، فَأَصْغِ
سَمْعَكَ لِحَوَابِهَا.

وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَشْهَدُونَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَيُكَذِّبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ، وَيُكَذِّبُونَ الْقُرْآنَ وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا.

وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَنُصَدِّقُ الْقُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ
بِالْبَعْثِ، وَنُصَلِّي، وَنُصُومُ؛ فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أَوْلَئِكَ؟!

الْجَوَابُ الْأَوَّلُ

فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فِي شَيْءٍ وَكَذَّبَهُ فِي شَيْءٍ؛ أَنَّهُ كَافِرٌ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ الْقُرْآنِ وَجَحَدَ بَعْضَهُ؛ كَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَجَحَدَ وُجُوبَ
الصَّلَاةِ.

أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ.

أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الصَّوْمَ.

أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْحَجَّ، وَلَمَّا لَمْ يَنْقَدْ أَنَاسٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ؛
أَنْزَلَ اللَّهُ فِي حَقِّهِمْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ
كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

وَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْبَعْثَ؛ كَفَرَ بِالْإِجْمَاعِ، وَحَلَّ دَمَهُ وَمَالَهُ؛ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ
وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠﴾
أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا.

فَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ صَرَّحَ فِي كِتَابِهِ: أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ؛ فَهُوَ الْكَافِرُ
حَقًّا؛ زَالَتْ هَذِهِ الشُّبْهَةُ - وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ أَهْلِ الْأَحْسَاءِ فِي كِتَابِهِ
الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْنَا -.

الْجَوَابُ الثَّانِي

وَيُقَالُ - أَيْضًا -: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَجَحَدَ
وُجُوبَ الصَّلَاةِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ بِالْإِجْمَاعِ.
وَكَذَلِكَ إِذَا أَقَرَّ بِكُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبَعْثَ.

وَكَذَلِكَ لَوْ جَحَدَ وُجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ وَأَقَرَّ بِذَلِكَ.

لَا يَجْحَدُ هَذَا، وَلَا تَخْتَلِفُ الْمَذَاهِبُ فِيهِ، وَقَدْ نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ - كَمَا قَدَّمْنَا -.

فَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ
الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ
الْأُمُورِ: كَفَرَ - وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ - الَّذِي هُوَ دِينُ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ - : لَا يَكْفُرُ؟! سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا
أَعْجَبَ هَذَا الْجَهْلَ!

الجواب الثالث

وَيُقَالُ - أَيْضاً - : هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَقَدْ أَسْلَمُوا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُصَلُّونَ
وَيُؤَذِّنُونَ.

فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ.

قُلْنَا: هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ؛ إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا فِي مَرْتَبَةِ النَّبِيِّ ﷺ: كَفَرَ،
وَحَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ، وَلَمْ تَنْفَعُهُ الشَّهَادَتَانِ، وَلَا الصَّلَاةُ.

فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ «شَمْسَانَ»، أَوْ «يُوسُفَ»، أَوْ صَحَابِيًّا، أَوْ نَبِيًّا؛ فِي مَرْتَبَةِ جَبَّارِ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ؟! سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ! ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ
الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

الجواب الرابع

وَيُقَالُ - أَيْضاً - : الَّذِينَ حَرَّقَهُمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِالنَّارِ: كُلُّهُمْ يَدَّعُونَ
الإِسْلَامَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيِّ ﷺ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ
اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الْإِعْتِقَادِ فِي «يُوسُفَ» وَ «شَمْسَانَ» وَأَمْثَالِهِمَا.

فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؟!

أَتَظُنُّونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يُكْفِّرُونَ الْمُسْلِمِينَ؟!

أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الْإِعْتِقَادَ فِي «تَاجٍ» وَأَمْثَالِهِ لَا يَضُرُّ، وَالْإِعْتِقَادَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُكَفِّرُ؟!

الجواب الخامس

وَيُقَالُ - أَيْضاً -: «بَنُو عُبَيْدِ الْقَدَّاحِ» الَّذِينَ مَلَكَوا الْمَغْرِبَ وَمِصْرَ فِي زَمَنِ بَنِي الْعَبَّاسِ: كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ، وَيُصَلُّونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ.

فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ - دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ -؛ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقَتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ بِلَادُ حَرْبٍ، وَغَزَاهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَذُوا مَا بَأْيَدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

الجواب السادس

وَيُقَالُ - أَيْضاً -: إِذَا كَانَ الْأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الشَّرْكِ، وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ، وَالْقُرْآنِ، وَإِنْكَارِ الْبَعْثِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَمَا مَعْنَى الْبَابِ الَّذِي ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: «بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ» - وَهُوَ الْمُسْلِمُ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ -؟ ثُمَّ ذَكَرُوا أَنْوَاعاً كَثِيرَةً، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكْفَرُ، وَيُحِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى إِنَّهُمْ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً - عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا -؛ مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ الْمَرْحِ وَاللَّعِبِ.

الجَوَابُ السَّابِعُ

وَيُقَالُ - أَيْضاً -: الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةً الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾؛ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ كَفَرَهُمْ بِكَلِمَةٍ - مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ مَعَهُ، وَيُزَكُّونَ، وَيُحْجُّونَ، وَيُؤَحِّدُونَ -؟

وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَايِنَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ؛ فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللَّهُ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ - وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - قَالُوا كَلِمَةً ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَزْحِ.

فَتَأْمَلْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ: وَهِيَ قَوْلُهُمْ: تُكْفَرُونَ الْمُسْلِمِينَ! - أَنَسَاءً يَشْهَدُونَ إِلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُصَلُّونَ، وَيَصُومُونَ -، ثُمَّ تَأْمَلْ جَوَابَهَا؛ فَإِنَّهُ مِنْ أُنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الْأُورَاقِ.

الجَوَابُ الثَّامِنُ

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ - أَيْضاً -: مَا حَكَى اللَّهُ ﷻ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - مَعَ إِسْلَامِهِمْ، وَعِلْمِهِمْ، وَصَلَاحِهِمْ -: أَنَّهُمْ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.

وَقَوْلُ أَنَسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»، فَحَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ هَذَا مِثْلُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾.

وَلَكِنْ لِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ يُدُلُّونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»؛ لَمْ يَكْفُرُوا.

فَالْجَوَابُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا.

وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا.

وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ لَكَفَرُوا.

وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ، وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ - بَعْدَ نَهْيِهِ -؛ لَكَفَرُوا.

وَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ.

وَلَكِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ تُفِيدُ: أَنَّ الْمُسْلِمَ - بَلِ الْعَالِمَ - قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشَّرِّ لَا يَدْرِي عَنْهَا.

فَتُفِيدُ: التَّعَلُّمَ وَالتَّحَرُّزَ، وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الْجَاهِلِ: «التَّوْحِيدُ فَهْمُنَاهُ»؛ أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْجَهْلِ، وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ.

وَتُفِيدُ - أَيْضًا -: أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمُجْتَهِدَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ كُفِرَ وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَنَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ؛ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ؛ كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَالَّذِينَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَتُفِيدُ - أَيْضًا -: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ يُغَلِّظُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ تَغْلِيظًا شَدِيدًا؛ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

الشُّبْهَةُ الْعَاشِرَةُ: أَنَّ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَا يُكْفَرُ وَلَا يُقْتَلُ وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ

وَلِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ أُخْرَى؛ يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتْلَ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَقَالَ: «أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَأَحَادِيثُ أُخَرُ فِي الْكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا.

وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةِ: أَنَّ مَنْ قَالَهَا؛ لَا يُكْفَرُ، وَلَا يُقْتَلُ - وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ! -.

فَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْجُهَّالِ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلَ الْيَهُودَ وَسَبَّاهُمْ؛ وَهُمْ يَقُولُونَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ؛ وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُصَلُّونَ، وَيَدْعُونَ الْإِسْلَامَ.

وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ.

وَهَؤُلَاءِ الْجَهْلَةُ مُقَرَّرُونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ: كُفَّرَ، وَقُتِلَ - وَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ -.

وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ: كُفَّرَ، وَقُتِلَ - وَلَوْ قَالَهَا -.

فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ - الَّذِي هُوَ أَسَاسُ دِينِ الرُّسُلِ وَرَأْسُهُ!؟

وَلَكِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ مَا فَهِمُوا مَعْنَى الْأَحَادِيثِ:

فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِنَّهُ قَتَلَ رَجُلًا ادَّعَى الْإِسْلَامَ بِسَبَبِ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ مَا ادَّعَاهُ إِلَّا خَوْفًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ.

وَالرَّجُلُ إِذَا أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ؛ وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

فَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الْكَفُّ عَنْهُ وَالتَّثَبُّتُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ مِنْهُ - بَعْدَ ذَلِكَ - مَا يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ: قُتِلَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا: لَمْ يَكُنْ لِلتَّثَبُّتِ مَعْنَى.

وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ وَأَمْثَالُهُ: مَعْنَاهُ: مَا ذَكَرْنَا؛ أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَالتَّوْحِيدَ: وَجَبَ الْكَفُّ عَنْهُ؛ إِلَّا أَنْ يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَالَ: «أَقَاتَلْتُهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟»، وَقَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ هُوَ الَّذِي قَالَ فِي الْخَوَارِجِ: «أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ»، «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهِنَّ قَتْلَ عَادٍ»؛ مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةً وَتَهْلِيلًا - حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَهُمْ تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ -، فَلَمْ تَنْفَعَهُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَلَا كَثْرَةُ الْعِبَادَةِ، وَلَا ادَّعَاءُ الْإِسْلَامِ؛ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ.

وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ قِتَالِ الْيَهُودِ، وَقِتَالِ الصَّحَابَةِ بَنِي حَنِيفَةَ.

وَكَذَلِكَ أَرَادَ ﷺ أَنْ يَغْزُوا بَنِي الْمُصْطَلِقِ؛ لَمَّا أَخْبَرَهُ رَجُلٌ أَنَّهُمْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ؛
حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا
قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾، وَكَانَ الرَّجُلُ كَاذِبًا عَلَيْهِمْ.
فَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي احْتَجُّوا بِهَا: مَا
ذَكَرْنَا.

الشُّبْهَةُ الْحَادِيَّةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شِرْكَاءَ؛ لِجَوَازِ
الْإِسْتِغَاثَةِ بِالْأَنْبِيَاءِ فِي الْآخِرَةِ

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ: مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ
بِآدَمَ، ثُمَّ بَنُوحَ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُونَ، حَتَّى
يَنْتَهُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَيْسَتْ شِرْكَاءَ.

فَالْجَوَابُ أَنْ تَقُولَ: سُبْحَانَ مَنْ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ!

فَإِنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ بِالْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا تُنْكِرُهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى - فِي قِصَّةِ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾.

وَكَمَا يَسْتَغِيثُ الْإِنْسَانُ بِأَصْحَابِهِ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهِ فِي أَشْيَاءَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا
الْمَخْلُوقُ.

وَنَحْنُ أَنْكَرْنَا اسْتِغَاثَةَ الْعِبَادَةِ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا عِنْدَ قُبُورِ الْأَوْلِيَاءِ، أَوْ فِي غَيْبَتِهِمْ فِي
الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ.

إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ: فَالْإِسْتِغَاثَةُ بِالْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ أَنْ
يُحَاسِبَ النَّاسَ؛ حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ كَرْبِ الْمَوْقِفِ.

وَهَذَا جَائِزٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ أَنْ تَأْتِيَ عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٍّ يُجَالِسُكَ وَيَسْمَعُ
كَلامَكَ، تَقُولُ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ لِي، كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ فِي
حَيَاتِهِ.

وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ: فَحَاشَا وَكَلَّا أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ! بَلْ أَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى
مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ بِدُعَائِهِ نَفْسِهِ؟

الشُّبْهَةُ الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ: لَوْ كَانَتْ الْإِسْتِغَاثَةُ بِجِبْرِيلَ شِرْكَاءَ لَمْ يَعْرِضْهَا
عَلَى إِبْرَاهِيمَ

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ: قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ، اعْتَرَضَ لَهُ
جِبْرِيلُ فِي الْهَوَاءِ، فَقَالَ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا!

قَالُوا: فَلَوْ كَانَتْ الْإِسْتِغَاثَةُ بِجِبْرِيلَ شِرْكَاءَ لَمْ يَعْرِضْهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَالْجَوَابُ: إِنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الشُّبْهَةِ الْأُولَى؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَعَهُ
بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿شَدِيدُ الْقُوَى﴾، فَلَوْ أَدْنَى اللَّهُ لَهُ أَنْ
يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ وَالْجِبَالِ وَيُلْقِيَهَا فِي الْمَشْرِقِ أَوْ
الْمَغْرِبِ؛ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَضَعَ إِبْرَاهِيمَ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ عَنْهُمْ؛ لَفَعَلَ، وَلَوْ
أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ؛ لَفَعَلَ.

وَهَذَا كَرَجُلٍ غَنِيٍّ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ يَرَى رَجُلًا مُحْتَاجًا، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِضَهُ أَوْ
يَهَبَهُ شَيْئًا يَقْضِي بِهِ حَاجَتَهُ، فَيَأْبَى ذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ، وَيَضْبِرُ
حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ لَا مِنَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ.

فَإِنَّ هَذَا مِنْ اسْتِغَاثَةِ الْعِبَادَةِ وَالشُّرْكِ لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ؟!

خَاتِمَةٌ: التَّوْحِيدُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ

وَلَنُخْتِمَ الْكَلَامَ بِمَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ تُفْهَمُ مِمَّا تَقَدَّمَ، لَكِنْ نُفَرِّدُ لَهَا الْكَلَامَ لِعِظَمِ شَأْنِهَا، وَلِكَثْرَةِ الْغَلَطِ فِيهَا؛ فَنَقُولُ:

لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْعَمَلِ، فَإِنْ اخْتَلَّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا؛ لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا.

فَإِنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ مُعَانِدٌ - كَفَرَعَوْنُ، وَإِبْلِيسُ، وَأَمْثَالُهُمَا -.

وَهَذَا يَغْلُطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ يَقُولُونَ: هَذَا حَقٌّ، وَنَحْنُ نَفْهَمُ هَذَا، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ الْحَقُّ، وَلَكِنْ لَا نَقْدِرُ أَنْ نَفْعَلَهُ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِنَا إِلَّا مَنْ وَافَقَهُمْ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْذَارِ.

وَلَمْ يَذَرِ الْمُسْكِينُ أَنَّ غَالِبَ أَيْمَةِ الْكُفْرِ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ، وَلَمْ يَتْرُكُوهُ إِلَّا لِشَيْءٍ مِنَ الْأَعْذَارِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَشْتَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾.

فَإِنْ عَمِلَ بِالتَّوْحِيدِ عَمَلًا ظَاهِرًا وَهُوَ لَا يَفْهَمُهُ وَلَا يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ؛ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرُّ مِنَ الْكَافِرِ الْخَالِصِ ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةٌ طَوِيلَةٌ، تَبَيَّنَ لَكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ.

تَرَى مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ وَيَتْرُكُ الْعَمَلَ بِهِ؛ لِيَخَوْفَ نَقْصِ دُنْيَا أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةً.

وَتَرَى مَنْ يَعْمَلُ بِهِ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا، فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ: إِذَا هُوَ لَا يَعْرِفُهُ.

وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِهِمْ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ:

أُولَاهُمَا: مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ غَزَوْا الرُّومَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَرُوا بِسَبَبِ كَلِمَةٍ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَزْحِ وَاللَّعِبِ.

تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْكُفْرِ أَوْ يَعْمَلُ بِهِ خَوْفًا مِنْ نَقْصِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةٍ لِأَحَدٍ؛ أَعْظَمُ مِمَّنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يَمْزَحُ بِهَا.

وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٦) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أُسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ.

فَلَمْ يَعْذِرِ اللَّهُ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ مَعَ كَوْنِ قَلْبِهِ مُطْمَئِنًّا بِالْإِيمَانِ.

وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ - سَوَاءً فَعَلَهُ خَوْفًا، أَوْ مُدَارَاةً، أَوْ مَشْحَةً بِوَطْنِهِ، أَوْ أَهْلِهِ، أَوْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ الْمَزْحِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْرَاضِ -؛ إِلَّا الْمُكْرَهُ.

وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنْ جِهَتَيْنِ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾؛ فَلَمْ يَسْتَشِنْ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا الْمُكْرَهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُكْرَهُ إِلَّا عَلَى الْكَلَامِ أَوْ الْفِعْلِ، وَأَمَّا عَقِيدَةُ الْقَلْبِ فَلَا يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا.

وَالثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أُسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾؛ فَصَرَّحَ أَنَّ هَذَا الْكُفْرَ وَالْعَذَابَ لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الْإِعْتِقَادِ، أَوِ الْجَهْلِ، أَوِ الْبُغْضِ لِلدِّينِ، أَوْ مَحَبَّةِ الْكُفْرِ، وَإِنَّمَا سَبَبُهُ أَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حِطًّا مِنْ حُظُوظِ الدُّنْيَا فَآثَرَهُ عَلَى الدِّينِ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ

القَصِيدَةُ الْوَضَّاحِيَّةُ

فِي فَضْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
نَظَّمَ أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْدَلُسِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ بَهِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (تُوفِّيَ
بَعْدَ ٩٦ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ - مَا شَأْنُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَشَأْنِي
هُدْيَ الْمُحِبِّ لَهَا، وَضَلَّ الشَّانِي
- ٢ - إِنِّي أَقُولُ مُبَيَّنًّا عَنْ فَضْلِهَا
وَمُتَرَجِّمًا عَنْ قَوْلِهَا بِلِسَانِي
- ٣ - يَا مُبْغِضِي لَا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ
فَالْبَيْتُ بَيْتِي، وَالْمَكَانُ مَكَانِي
- ٤ - إِنِّي خُصِصْتُ عَلَى نِسَاءِ مُحَمَّدٍ
بِصِفَاتٍ بَرٍّ تَحْتَهُنَّ مَعَانِي
- ٥ - وَسَبَقْتُهُنَّ إِلَى الْفَضَائِلِ كُلِّهَا
فَالسَّبْقُ سَبْقِي، وَالْعِنَانُ عِنَانِي
- ٦ - مَرَضَ النَّبِيُّ وَمَاتَ بَيْنَ تَرَائِبِي
فَالْيَوْمُ يَوْمِي، وَالزَّمَانُ زَمَانِي
- ٧ - زَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أَرْ غَيْرَهُ
اللَّهُ زَوَّجَنِي بِهِ وَحَبَانِي

- ٨ - وَأَتَاهُ جِبْرِيلُ الْأَمِينُ بِصُورَتِي
فَأَحَبَّنِي الْمُخْتَارُ حِينَ رَأَنِي
- ٩ - أَنَا بِكْرُهُ الْعَذْرَاءُ، عِنْدِي سِرُّهُ
وَضَجِيعُهُ فِي مَنْزِلِي قَمَرَانِ
- ١٠ - وَتَكَلَّمَ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِحُجَّتِي
وَبَرَاءَتِي فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
- ١١ - وَاللَّهُ خَفَّرَنِي وَعَظَّمَ حُرْمَتِي
وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ بَرَّانِي
- ١٢ - وَاللَّهُ فِي الْقُرْآنِ قَدْ لَعَنَ الَّذِي
بَعَدَ الْبِرَاءَةَ بِالْقَيْحِ رَمَانِي
- ١٣ - وَاللَّهُ وَبَّخَ مَنْ أَرَادَ تَنْقُصِي
إِفْكَاءً، وَسَبَّحَ نَفْسَهُ فِي شَانِي
- ١٤ - إِنِّي لَمُحْصَنَةٌ الْإِزَارِ، بَرِيئَةٌ
وَدَلِيلُ حُسْنِ طَهَارَتِي: إِحْصَانِي
- ١٥ - وَاللَّهُ أَحْصَنَنِي بِخَاتَمِ رُسُلِهِ
وَأَذَلَ أَهْلَ الْإِفْكِ وَالْبُهْتَانِ
- ١٦ - وَسَمِعْتُ وَحْيَ اللَّهِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ
مِنْ جِبْرِئِيلَ، وَنُورُهُ يَغْشَانِي
- ١٧ - أَوْحَى إِلَيْهِ وَكُنْتُ تَحْتَ ثِيَابِهِ
فَحَنَّا عَلَيَّ بِثَوْبِهِ وَخَبَانِي

- ١٨ - مَنْ ذَا يُفَاخِرُنِي وَيُنْكِرُ صُحْبَتِي
وَمُحَمَّدٌ فِي حَجْرِهِ رَبَّانِي
- ١٩ - وَأَخَذْتُ عَنْ أَبِي دِينَ مُحَمَّدٍ
وَهُمَا عَلَى الْإِسْلَامِ مُصْطَحِبَانِ
- ٢٠ - وَأَبِي أَقَامَ الدِّينَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ
فَالنَّضْلُ نَضْلِي، وَالسَّانُ سِنَانِي
- ٢١ - وَالْفَخْرُ فَخْرِي، وَالْخِلَافَةُ فِي أَبِي
حَسْبِي بِهَذَا مَفْخَرًا وَكَفَانِي
- ٢٢ - وَأَنَا ابْنَةُ الصَّدِّيقِ صَاحِبِ أَحْمَدٍ
وَحَبِيبِهِ فِي السِّرِّ وَالْإِعْلَانِ
- ٢٣ - نَصَرَ النَّبِيَّ بِمَالِهِ وَفَعَالِهِ
وَخُرُوجِهِ مَعَهُ مِنَ الْأَوْطَانِ
- ٢٤ - ثَانِيهِ فِي الْغَارِ الَّذِي سَدَّ الْكُوَى
بِرِدَائِهِ، أَكْرَمَ بِهِ مِنْ ثَانِ
- ٢٥ - وَجَفَا الْغِنَى حَتَّى تَخَلَّلَ بِالْعَبَا
زُهْدًا، وَأَذْعَنَ أَيَّمَا إِذْعَانِ
- ٢٦ - وَتَخَلَّلَتْ مَعَهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ
وَأَتَتْهُ بُشْرَى اللَّهِ بِالرِّضْوَانِ
- ٢٧ - وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَخْشَ لَوْمَةَ لَائِمٍ
فِي قَتْلِ أَهْلِ الْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ

- ٢٨ - قَتَلَ الْأَلَى مَنْعُوا الزَّكَاةَ بِكُفْرِهِمْ
وَأَذَلَّ أَهْلَ الْكُفْرِ وَالطُّغْيَانِ
- ٢٩ - سَبَقَ الصَّحَابَةَ وَالْقَرَابَةَ لِلْهُدَى
هُوَ شَيْخُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ
- ٣٠ - وَاللَّهِ مَا اسْتَبَقُوا لِنَيْلِ فَضِيلَةٍ
مِثْلَ اسْتِباقِ الْخَيْلِ يَوْمَ رِهَانِ
- ٣١ - إِلَّا وَطَارَ أَبِي إِلَى عَلَيَّائِهَا
فَمَكَانُهُ مِنْهَا أَجَلٌ مَكَانِ
- ٣٢ - وَيُلِّ لِعَبْدٍ خَانَ آلَ مُحَمَّدٍ
بِعَدَاوَةِ الْأَزْوَاجِ وَالْأَخْتَانِ
- ٣٣ - طُوبَى لِمَنْ وَالَى جَمَاعَةَ صَحْبِهِ
وَيَكُونُ مِنْ أَحْبَابِهِ الْحَسَنَانِ
- ٣٤ - بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ أُلْفَةٌ
لَا تَسْتَحِيلُ بِنَزْعَةِ الشَّيْطَانِ
- ٣٥ - هُمْ كَالْأَصَابِعِ فِي الْيَدَيْنِ تَوَاصُلًا
هَلْ يَسْتَوِي كَفٌّ بَغِيرِ بَنَانٍ؟!
- ٣٦ - حَصِرَتْ صُدُورُ الْكَافِرِينَ بِوَالِدِي
وَقُلُوبُهُمْ مِلَّتْ مِنَ الْأَضْغَانِ
- ٣٧ - حُبُّ الْبَثُولِ وَبَعْلُهَا لَمْ يَخْتَلِفْ
مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فِيهِ اثْنَانِ

٣٨ - أَكْرَمَ بِأَرْبَعَةِ أَيْمَةٍ شَرَعِنَا

فَهُمْ لَبِيتَ الدِّينَ كَالْأَرْكَانِ

٣٩ - نُسِجَتْ مَوَدَّتُهُمْ سَدَى فِي لَحْمَةٍ

فَبَنَآؤُهَا مِنْ أَثَبَتِ الْبُنْيَانِ

٤٠ - اللَّهُ أَلْفَ بَيْنٍ وَدَّ قُلُوبِهِمْ

لِيَغِيظَ كُلَّ مُنَافِقٍ طَعَّانٍ

٤١ - رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ، صَفَتْ أَخْلَاقُهُمْ

وَخَلَّتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الشَّنَّانِ

٤٢ - فَدُخُولُهُمْ بَيْنَ الْأَحْبَةِ كُلْفَةٌ

وَسَبَابُهُمْ سَبَبٌ إِلَى الْحِرْمَانِ

٤٣ - جَمَعَ إِلَاهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى أَبِي

وَاسْتَبَدَّلُوا مِنْ خَوْفِهِمْ بِأَمَانٍ

٤٤ - وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَصْرَةَ عَبْدِهِ

مَنْ ذَا يُطِيقُ لَهُ عَلَى خِذْلَانٍ

٤٥ - مَنْ حَبَّنِي فَلْيَجْتَنِبْ مَنْ سَبَّنِي

إِنْ كَانَ صَانَ مَحَبَّتِي وَرَعَانِي

٤٦ - وَإِذَا مُحِبِّي قَدْ أَلْظَّ بِمُبْغِضِي

فَكِلَاهُمَا فِي الْبُغْضِ مُسْتَوِيَانِ

٤٧ - إِنِّي لَطَيِّبَةٌ خُلِقْتُ لِطَيِّبٍ

وَنِسَاءُ أَحْمَدَ أَطْيَبُ النِّسْوَانِ

٤٨ - إِنِّي لَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ أَبِي

حُبِّي فَسَوْفَ يَبُوءُ بِالْخُسْرَانِ

٤٩ - اللَّهُ حَبَّبَنِي لِقَلْبِ نَبِيِّهِ

وَأِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ هَدَانِي

٥٠ - وَاللَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَرَادَ كَرَامَتِي

وَيُهِينُ رَبِّي مَنْ أَرَادَ هَوَانِي

٥١ - وَاللَّهُ أَسْأَلُهُ زِيَادَةَ فَضْلِهِ

وَحَمْدُهُ شُكْرًا لِمَا أَوْلَانِي

٥٢ - يَا مَنْ يُلَوِّذُ بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ

يَرْجُو بِذَلِكَ رَحْمَةَ الرَّحْمَنِ

٥٣ - صَلِّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَحِدْ

عَنَّا فَتُسَلَبْ حُلَّةَ الْإِيمَانِ

٥٤ - إِنِّي لَصَادِقَةُ الْمَقَالِ كَرِيمَةِ

إِي وَالَّذِي ذَلَّتْ لَهُ الثَّقَلَانِ

٥٥ - خُذْهَا إِلَيْكَ فَإِنَّمَا هِيَ رَوْضَةٌ

مَحْفُوفَةٌ بِالرَّوْحِ وَالرَّيْحَانِ

٥٦ - صَلَّى إِلَاهُهُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ

فَبِهِمْ تَتِمُّ أَزَاهِرُ الْبُسْتَانِ

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللَّهِ

بَابُ الْحَيْضِ

مِنْ «الدُّرَرِ الْبَهِيَّةِ فِي الْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ»
لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ١٢٥٠ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَمْ يَأْتِ فِي تَقْدِيرِ أَقْلِهِ وَأَكْثَرِهِ مَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَكَذَلِكَ الطُّهْرُ.
فَذَاتُ الْعَادَةِ الْمُتَقَرَّرَةِ تَعْمَلُ عَلَيْهَا، وَغَيْرُهَا تَرْجِعُ إِلَى الْقَرَائِنِ، فَدَمُ الْحَيْضِ
يَتَمَيَّزُ مِنْ غَيْرِهِ.

فَتَكُونُ حَائِضًا إِذَا رَأَتْ دَمَ الْحَيْضِ، وَمُسْتَحَاضَةً إِذَا رَأَتْ غَيْرَهُ، وَهِيَ
كَالطَّاهِرَةِ، وَتَغْسِلُ أَثَرَ الدَّمِ، وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
وَالْحَائِضُ لَا تُصَلِّي، وَلَا تَصُومُ، وَلَا تُوْطَأُ؛ حَتَّى تَغْتَسِلَ بَعْدَ الطُّهْرِ، وَتَقْضِيَ
الصَّيَامَ.

فَصْلٌ

وَالنَّفَاسُ أَكْثَرُهُ أَرْبَعُونَ يَوْمًا، وَلَا حَدًّا لِأَقْلِهِ، وَهُوَ كَالْحَيْضِ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ

إِجَازَاتٌ

1. إِجَازَةُ بِالحَدِيثِ المُسَلَّسِ بِالأَوَّلِيَّةِ
2. إِجَازَةُ بِحَدِيثِي «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وَ«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ»
3. إِجَازَةُ بِمَتْنِ «شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا»
4. إِجَازَةُ بِمَتْنِ «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»
5. إِجَازَةُ بِ«القَصِيدَةِ الوَضَّاحِيَّةِ»
6. إِجَازَةُ بِبَابِ الحَيْضِ مِنَ «الدُّرَرِ البَهِيَّةِ» (لِلأَخَوَاتِ فَقَطْ)

تُكْتَبُ كُلُّ إِجَازَةٍ بِاسْمِ الطَّالِبِ، وَيُوقَّعُ عَلَيْهَا الْمُجِيزُ.

إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِالْحَدِيثِ الْمُسْلَسِلِ بِالأُولِيَّةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ سَمِعَ مِنَّا «الْحَدِيثَ الْمُسْلَسِلَ بِالأُولِيَّةِ»، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعَهُ مِنَّا،
وَذَلِكَ فِي مَجَالِسِ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الأُولَى» مِنْ «مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ»،
الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ بُعْدِ (٧ - ٩ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأخ / الأخت:

وَقَدْ أَجَزْنَاهُ أَنْ يَرَوِيَهُ عَنَّا مُسْلَسِلًا بِالأُولِيَّةِ إِلَى حَيْثُ انْتَهَى تَسْلُسُلُهُ، بِأَسَانِيدِنَا
الْمُتَّصِلَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِجَازَةً خَاصَّةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ
وَالْأَثَرِ، رَاجِحِينَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الرَّاحِمِينَ الَّذِينَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ.

وَنُوصِيهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ بِهِ، وَأَلَّا يَنْسَانَا مِنْ صَالِحِ دُعَائِهِ.

قَالَهِ وَكَتَبَهُ الْمُجِيزُونَ:



أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدٌ قُرَيْشِي
الأَثَرِيُّ



الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدٌ أَبُو بَكْرٍ بْنُ يَاسِرٍ
الْأَلاهُورِيُّ



الشَّيْخُ ظَفَرُ عَالَمٍ بْنُ زِيَادٍ
الرَّحْمَنُ الْأَثَرِيُّ

إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِحَدِيثِي «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وَ«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَ شَرْحِ حَدِيثِ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وَحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ»، وَسَمِعَهُمَا مِنِّي فِي مَجَالِسِ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» مِنْ «مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ»، الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ بُعْدِ (٧ - ٩ نُوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأخ / الأخت:

وَقَدْ أَجَزْتُهُ أَنْ يَرَوِيَهُمَا عَنِّي بِأَسَانِيدِي الْمُتَّصِلَةِ إِلَى الْإِمَامَيْنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَمِنْهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِجَازَةً خَاصَّةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ.

وَأَوْصِيهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالْإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَأَلَّا يَنْسَانِي مِنْ صَالِحِ دُعَائِهِ.

قَالَهُ وَكَتَبَهُ:

الشَّيْخُ ظَفَرُ عَالَمِ بْنِ ضِيَاءِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيِّ



إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِمَتْنِ «شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ دَرَسَ مَتْنِ «شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا» لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَاكِفِ حَكَمَتِ الْمَكِّيِّ -
حَفِظَهُ اللَّهُ -، وَسَمِعَهُ مِنْهُ فِي مَجَالِسِ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» مِنْ «مَشْرُوعِ
طَالِبِ الْعِلْمِ»، الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ بُعْدِ (٧ - ٩ نَوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأخ / الأخت:

وَقَدْ أَجَزْتُهُ أَنَا بِرِوَايَةِ هَذَا الْمَتْنِ عَنِّي، بِسَنَدِي الْمُتَّصِلِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِجَازَةً
خَاصَّةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَأَوْصِيهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالِاخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالْأَيُّهَا يَنْسَانِي مِنْ صَالِحِ دُعَائِهِ.

قَالَهِ وَكَتَبَهُ:

أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدٌ قُرَيْشِي الْأَثَرِيُّ

أَبُو مُعَاوِيَةَ
مُحَمَّدٌ قُرَيْشِي
الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِمَتْنِ «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَ شَرْحِ مَتْنِ «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ
بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَسَمِعَهُ مِنِّي فِي مَجَالِسِ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» مِنْ
«مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ»، الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ بُعْدِ (٧ - ٩ نَوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأخ / الأخت:

وَقَدْ أَجَزْتُهُ بِرَوَايَةٍ هَذَا الْمَتْنِ عَنِّي، بِسَنَدِي الْمُتَّصِلِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِجَازَةً
خَاصَّةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَأَوْصِيهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالْإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالْأَيُّهَا يَنْسَانِي مِنْ صَالِحِ دُعَائِهِ.

قَالَهُ وَكَتَبَهُ:

الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ يَاسِرٍ اللَّاهُورِيُّ



إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِ«الْقَصِيدَةِ الْوَضَّاحِيَّةِ فِي فَضْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ سَمِعَ مِنِّي «الْقَصِيدَةَ الْوَضَّاحِيَّةَ فِي فَضْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» لِأَبِي
عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْدَلُسِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ بَهِيَجٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، مَعَ شَرْحِهَا،
فِي مَجَالِسِ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» مِنْ «مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ»، الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ
بُعْدِ (٧ - ٩ نَوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأخ / الأخت:

وَقَدْ أَجَزْتُهُ بِرِوَايَتِهَا عَنِّي، بِسَنَدِي الْمُتَّصِلِ إِلَى نَازِمِهَا رَحِمَهُ اللَّهُ، إِجَازَةً خَاصَّةً
بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، رَاجِيًا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يُحِبُّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ
وَيَذُبُّ عَنْهُنَّ.

وَأَوْصِيهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالْإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالْأَنْسَانِي مِنْ صَالِحِ دُعَائِهِ.

قَالَ وَكَتَبَهُ:

أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدٌ قُرَيْشِي الْأَثَرِيُّ

إِجَازَةٌ خَاصَّةٌ

بِبَابِ الْحَيْضِ مِنَ «الدَّرَرِ الْبَهِيَّةِ» (لِلْأَخَوَاتِ فَقَطُ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ،
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ حَضَرْتُ مَجْلِسَ شَرْحِ «بَابِ الْحَيْضِ» مِنْ «الدَّرَرِ الْبَهِيَّةِ فِي الْمَسَائِلِ
الْفَقْهِيَّةِ» لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الشُّوْكَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَسَمِعْتُهُ مِنِّي فِي مَجَالِسِ
«الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» مِنْ «مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ»، الْمُنْعَقِدَةِ عَنْ بُعْدِ (٧ - ٩
نُوفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م):

الأُخْتُ:

وَقَدْ أَجَزْتُهَا بِرِوَايَةِ هَذَا الْبَابِ عَنِّي، بِسَنَدِي الْمُتَّصِلِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، إِجَازَةً
خَاصَّةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَأَوْصِيهَا بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَبِالْإِخْلَاصِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ
وَالْعَمَلِ بِهِ، وَالْأَتَسَانِي مِنْ صَالِحِ دُعَائِهَا.

قَالَتْهُ وَكَتَبَتْهُ:

الْأُسْتَاذَةُ بِنْتُ رَئِيسِ أَحْمَدِ الْخَدِيجِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شَهَادَةُ حُضُورٍ

الدَّوْرَةُ الْعِلْمِيَّةُ الْأُولَى - مَشْرُوعُ طَالِبِ الْعِلْمِ

يَشْهَدُ الْقَائِمُونَ عَلَى «مَشْرُوعِ طَالِبِ الْعِلْمِ» بِأَنَّ:

الْأَخ / الْأُخْتُ:

قَدْ حَضَرَ / حَضَرَتْ مَجَالِسَ «الدَّوْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْأُولَى» الْمُتَعَقِدَةِ عَنْ بَعْدِ أَيَّامِ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَالْإِثْنَيْنِ (٧ - ٩ نَوْفَمْبَرِ ٢٠٢٦ م)، وَالتِّي اشْتَمَلَتْ عَلَى:

الْمَادَّةُ

الْمُدَرِّسُ

أَهَمِّيَّةُ الْإِخْلَاصِ: شَرْحُ حَدِيثِ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»
الشَّيْخُ عَاكِفُ حَكَمَتِ الْمَكِّيِّ

شُرُوطُ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانُهَا وَوَاجِبَاتُهَا

الشَّيْخُ حَسَنُ صَارِمٍ

تَفْسِيرُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَسُورَةِ الْكَهْفِ

الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ يَاسِرٍ اللَّاهُورِيُّ

كَشَفُ الشُّبُهَاتِ

أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدٌ قُرَيْشِيُّ الْأَثَرِيُّ

الْحَدِيثُ الْمُسَلَّسُ بِالْأَوَّلِيَّةِ

أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدٌ قُرَيْشِيُّ الْأَثَرِيُّ

الْقَصِيدَةُ الْوَضَّاعِيَّةُ

الْأُسْتَاذَةُ بِنْتُ رَئِيسٍ أَحْمَدُ الْخَدِيجِيَّةُ الْأَثَرِيَّةُ

بَابُ الْحَيْضِ مِنَ «الدَّرَرِ الْبَهِيَّةِ» (لِلْأَخَوَاتِ)

نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَهُ بِمَا سَمِعَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْعَامِلِينَ بِهِ.



طَالِبُ الْعِلْمِ

MASALEE ASRI MUHAMMADIA AL ASARIYYAH

DARUL HADEES MUHAMMADIA ASARIYYAH

The Tālib al-'Ilm Course